

مديرية التضامن الاجتماعى بالشرقية

إدارة الجمعيات والاتحادات

قرار قيد رقم ٣٩٢٥ لسنة ٢٠٢٥

وكيل وزارة التضامن الاجتماعى بالشرقية

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بتاريخ ٢٠٢٥/٩/١٨ بشأن إجراءات قيد مؤسسة إبراهيم النادى الخيرية ؛

قرر:

مادة أولى - قيد لائحة النظام الأساسى لمؤسسة إبراهيم النادى الخيرية بموجب القرار رقم (٣٩٢٥) بتاريخ ٢٠٢٥/٩/١٨ بالرقم الموحد () .

مادة ثانية - تلتزم الإدارة المختصة بقيد ملخص النظام الأساسى بالسجل الخاص وينشر بالوقائع المصرية على نفقة المؤسسة ، على الجهات الخاصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

وكيل الوزارة

أ/ أحمد حمدى

ملخص القيد

عنوان المقر : جزيرة أبو عمرو- أبو كبير - شرقية .

للعمل فى ميدان :

١ - المساعدات الاجتماعية .

- ٢ - الخدمات الصحية .
 - ٣ - حماية البيئة والمحافظة عليها .
 - ٤ - أصحاب المعاشات .
 - ٥ - حماية المستهلك .
 - ٦ - رعاية الفئات الخاصة والمعاقين .
 - ٧ - الخدمات التعليمية .
 - ٨ - حقوق الإنسان .
 - ٩ - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
- النطاق الجغرافى : على مستوى المحافظة .
- تدار المؤسسة بمجلس أمناء مكون من (٥) أعضاء .
- السنة المالية : تبدأ من ٧/١ وتنتهى فى ٦/٣٠ من كل عام .
- حل المؤسسة وأيلولة أموالها طبقاً لأحكام المادة (٤٨) من القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ والمادة (٩) من لائحة النظام الأساسى ، ولا يتم تنفيذ أى نشاط إلا بعد موافقة الجهات المختصة .

